

ما حكم أخذ مليون من البنك وبعد سنة إعادته مليونين مليون حق البنك والثاني يبقى سنة...؟ الشيخ ابن حميد

عبدالله بن حميد

يقول او احبه شخص ان يقترض من احد البنوك بدون فائدة. بحكم ان الفائدة تعتبر ربا. لكن احد مسؤولين في ذلك البنك قال له اذا كنت تريد ان تباعد عن الربا بإمكانك ان تأخذ منا الان مليون ريال وبعد سنة اذا كان عندك - [00:00:00](#) مقدرة تعطينا مليونين مليون حقنا ومليون يبقى عندنا دور السنة مقابل السنة التي يبقى مليون مليوننا وبعد السنة تأخذ مليونك فهل هذا يعتبر ربا ام سليما من الربا؟ ارجو افادة فضيلتكم ولكم التحية والتقدير - [00:00:22](#)

يا اخ محمد صالح من جدة تقول انك احتجت فرضا من البنك بدون فائدة لعلمك ان الفائدة ربا ووافق البنك على ان يعطيك قرض مليون ريال غير انه اشترط اذا حل الاجل - [00:00:42](#)

وهو مضي سنة ان ترد عليه مليونه وزيادة مليون يبقى عنده ينتفع به سنة. فهل هذا ربا؟ نقول لك يا اخ محمد هذا هو عين الربا هذا لا يجوز بكل حال - [00:01:08](#)

لان الغرض من القرض هو الارفاق والمصلحة للمسلم فقد جاء عن ابن مسعود ان القبض مرتين بمنزلة صدقة. فاذا اقررك البنك مليون ريال لمدة في سنة وبعد مضي المدة مدة السنة ترد عليه المليون الذي اقترضته منه وتعطيه زيادة مليون - [00:01:27](#)

يبقى عنده لمدة سنة في مقابل قرظه لك. هذا محرم باتفاق المسلمين. فان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل قرظ جر نفعاً فهو ربا فهو اقرظك مليون ريال واشترط ان تعطيه مليون ريال زيادة على حقه - [00:01:54](#)

من اجل ان يبيع فيه ويشترى فيختص بهذا الربح. فهذا شرط جر نفعاً هذا الشرط باطل باتفاق المسلمين. فما عليك يا اخ محمد الا ان تعطي البنك المليون الذي اقترضته فقط. من - [00:02:19](#)

غير ان تعطيه مليون اخر ينتفع به لمدة شهر فهذا لا يجوز باتفاق العلماء والله اعلم. لكن الشيخ هنا لن يعطيه البنك الا اذا كان قد تعهد للبنك بان يدفع - [00:02:37](#)

له لا يعطيه ما دام انه اعطاه الاول ما له الا مليونة لان الله سبحانه وتعالى يقول يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين. فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله - [00:02:52](#)

وان تبتم فلکم رؤوس اموالکم لا تظلمون ولا تظلمون فليس للبنك الا رأس ما له فقط. بنص قوله تعالى وان تبتم فلکم رؤوس اموالکم لا تظلمون ولا تظلمون. اما اشتراط بان - [00:03:14](#)

المقترض يدفع اليه مليوناً يبقى عنده سنة من اجل ان ينتفع به. فهذا الشرط باطل لا يجوز. ما المقترض الا ان يرد الذي اقترضه فقط لا غير. وان والبنك في المستقبل لا يعطي - [00:03:36](#)

قرضا اذا كان لا يريد الخير ولا يريد الاحسان لا يطيق. اما ما دام انه اعطى بهذا الشرط فليس له سوى رأس ما له فقط يعني للمقترض مثلاً ان يستورد هذا الشرط ولكن لا يوفي به عند ما لا يلزمه ان نعم احسنتم - [00:03:54](#)